المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
المستشار خالد السطي -
المستشارة لبنى علوي

الرباط في: 13/04/2026

سؤال كتابي رقم: 9106

إلى السيد وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: تمكين المتصرفين من الإدماج في إطار ممون والاستفادة من التكوين الخاص

سلام تام بوجود مولانا الإمام؛

السيد الوزير المحترم،

توصلتُ بمراسلات من مجموعة من المتصرفين، سواء من متصرفي التربية الوطنية أو متصرفي الأطر المشتركة العاملين بقطاع التعليم، بخصوص عدم تمكينهم من شهادة إدارية تثبت أحقيتهم في الإدماج في إطار "ممون"، بما يخول لهم الاستفادة من التكوين الخاص المؤهل للإدماج في إطار مفتش الشؤون المالية.

ويستند هذا الطلب إلى مقتضيات المادة 77 من المرسوم رقم 2.23.819 الصادر في 9 أكتوبر 2023، وكذا المادة 76 من المرسوم رقم 2.24.140 الصادر في 26 فبراير 2024، حيث ظلت المادة 77 سارية المفعول إلى غاية 25 فبراير 2024، في حين دخلت المادة 76 حيز التنفيذ ابتداءً من فاتح يناير 2024.

غير أنه يُسجل أن الوزارة لم تتخذ خلال فترة سريان المادة 77 الإجراءات الكفيلة بتنزيل مقتضياتها، خاصة خلال المرحلة التي تزامن فيها سريان المادتين معاً، مما حال دون تمكين المعنيين بالأمر من تقديم طلباتهم للاستفادة من الإدماج في إطار ممون، وهو ما فوت عليهم حقاً مقرراً بموجب نص تنظيمي، ويطرح إشكالاً يرتبط بمبدأ عدم رجعية القرارات التنظيمية، لاسيما تلك التي تُقر حقوقاً مكتسبة.

كما أن المراسلة الوزارية عدد 26/4531 بتاريخ 30 مارس 2026 اشترطت على الموظفين غير الممونين الراغبين في تغيير إطارهم الإدلاء بشهادة إدارية مسلمة من مديرية الموارد البشرية تثبت وضعيتهم الإدارية، وهو ما زاد من تعقيد وضعية هذه الفئة التي لم تتمكن أصلاً من الاستفادة من

مقتضيات المادة 77 خلال فترة سريانها.

لذا نسائلكم السيد الوزير المحترم عن:

- الإجراءات التي تعتزم الوزارة اتخاذها من أجل تمكين المتصرفين المعنيين من شهادة إدارية تثبت أحقيتهم في الاستفادة من الإدماج في إطار ممون، استناداً إلى مقتضيات المادة 77 من المرسوم رقم 2.23.819؟
- الاجراءات التي ستتخذونها لتمكين هذه الفئة من الاستفادة من التكوين الخاص المنصوص عليه في المراسلة الوزارية عدد 26/4531، تطبيقا لمقتضيات المادة 76 من المرسوم رقم 2.24.140؟
- التدابير التي ستتخذها الوزارة لجبر الضرر الناتج عن عدم تنزيل المقتضيات التنظيمية داخل الآجال القانونية، وضمان عدم المساس بالحقوق المكتسبة للموظفين؟

وتفضلوا بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام.

الإمضاء

السطي خالد